

تاج العروس من جواهر القاموس

قلت : والذي في الجَمْهَرَةِ مثل روايةِ أَبِي عَمْرٍو وَأَبِي عَبْدِ دٍ ومصدَرهما الحَقِّقُ محرَّكةٌ يقال : أَحَقَّقَ بَيْتَ الحَقِّقِ . وَحَقَّقْتُ عَلَيْهِ القَضَاءَ أَحَقَّقَهُ حَقًّا وَأَحَقَّقْتُهُ أَحَقَّهُ إِحْقَاقًا أَوْجَبْتُهُ وهذا قد تقدم فهو تكرار وقال أبو مالك أحقت البكرة إذا استوفت ثلاث سنين . وقال ابن عباد أحقت صارت حقة مثل حقت . ويقال : رمى فأحق الرمية إذا قتلها على المكان عن ابن عباد والزمخشري وهو مجاز . والمحق ضد المبطل يقال : أحقت ذلك أي أثبتته حَقًّا أو حكمت بكونه حَقًّا ومنه قوله تعالى : " ويحق الحق بكلماته " وقال الراغب : إحقاق الحق ضربان أحدهما : بإظهار الأدلة والآيات والثاني بإكمال الشريعة وبثها . والمحاق من المال يكونُ الحَلَّابَةِ الأولى والثانيةُ منها لِبَيِّأُ قاله أَبُو حَاتِمٍ وقال ابنُ عَبَّادٍ : هي : التي لم يُنْزَجَنَّ في العام الماضي ولم يُحْلَبَنَّ فيه . وَحَقَّقَّه تَحْقِيقًا : صَدَّقَهُ وقال ابنُ دُرَيْدٍ : صَدَّقَ قَائِلُهُ وَقِيلَ : حَقَّقَ الرَّجُلُ : إِذَا قَالَ هَذَا الشَّيْءَ هُوَ الحَقُّ كَقَوْلِكَ : صَدَّقَ . والمحَقَّقُ من الكلام : الرَّصِينُ المَحْكَمُ النَّظْمُ وهو مَجَازٌ قال رُوبَةُ : . " دَعُ ذَا وَرَاجِعٍ مَنَظْمًا مَحَقَّقًا وَيُرْوَى : مَذْلَقًا . والمُحَقَّقُ من الثَّيَابِ : المَحْكَمُ النَّسِجُ الذي عَلَيَّهِ وَشَى عَلَى صُورَةِ الحَقِّقِ كما يُقال : برد رجل وهو مجاز أيضًا وقال : .

تَسَرُّ بِلْ جَلَدٍ وَجْهٍ أَبِيكَ إِنَّمَا ... كَفَيْنَاكَ المَحَقَّقَةَ الرَقَافَا
والاحْتِفَاقُ : الاختِصَامُ وذلك أن يقولَ كُلُُّّ واحدٍ منهم : الحَقُّ بِيَدِي وَمَعِي ومنه حديثُ الحَضَانَةِ : فجاءَ رَجُلَانِ يَحْتَتَقَّانِ فِي وَلَدٍ أَيْ : تَخْتَصِمَانِ وَيَطْلُبُ كُلُُّّ واحدٍ منها حقه وفي حديثٍ آخر : متى ما تَغَلَّأُوا فِي القُرْآنِ تَحْتَتَقُّوا يَعْنِي المِرَاءَ فِي القُرْآنِ . ومن المَجَازِ : طَاعُنَةٌ مُحَقَّقَةٌ : إِذَا كَانَتْ لَا زَيْغَ فِيهَا وَقَدْ نَفَذَتْ هَكَذَا فِي سَائِرِ النسخِ والصوابُ : طَاعُنَةٌ مُحْتَتَقَّةٌ كما هو نصُّ اللِّسَانِ وَالْأَسَاسِ والعُبابِ . واحْتَتَقَّ : اختصما وهذا قد ذكرَ قريبا فلا حاجةَ لذكره ثانيًا ولَعَلَّاهُ أَعادَهُ ثانياً إِشارةً إِلَى أَنَّهُ لَا يُقالُ : احْتَتَقَّ لِلواحدِ كما لا يُقالُ : اخْتَصَمَ لِلواحدِ دُونَ الآخرِ وإِنَّمَا يُقالُ : احْتَتَقَّ فلان وفُلانٌ . واحْتَتَقَّ المالُ : سَمِنَ والسَّدى في اللسانِ وَالْأَسَاسِ والعُبابِ : احْتَتَقَّ القَوْمُ احْتَتَقَاقًا : إِذَا سَمِنَ ما لَهُمْ وانْتَهَى سَمَنُهُ . واحْتَتَقَّتْ به الطعنةُ أَيْ : قَتَلَتْهُ نَقَلَهُ أَبُو عَمْرٍو وَفَسَّرَ به قولَ أَبي كَبِيرٍ

الهذلي :

وهلا وقد شرع الأسنه زحوها ... من بين محتق بها ومشرم